



قرار رقم (٥٣٠) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٢٨

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بشركة متلايف لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلاً منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	نور الدين محمد مصطفى القندور	٥١٦٣٣	متلايف لتأمينات الحياة	٣٠٠١١٢٢١٢٠٣٠١٨
٢	هايدى ادهم عبد الحميد على	٥١٦٣٤	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٩٠٩٢٣٢٣٠٠٨٢٢
٣	نورهان صلاح الدين محمد محمد حبشى	٥١٦٣٥	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩١١١٠٩٢١٠٢٤٠٣
٤	عمرو محمد محمد ابراهيم	٥١٦٣٦	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٦٠٤٢٥٢٦٠٠٧٣٨
٥	شريف اكرام الشماع ناجى حبيب	٥١٦٣٧	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٩٠٨١٦٢٥٠٢٥١١
٦	بسمه كمال الدين حسن السعيد	٥١٦٣٨	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٣٠٨٢٣١٢٠١١٦٩
٧	اغابى بشاره شفيق رزق	٥١٦٣٩	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٣٠١٠١٢٦٠٠٣٠٤

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح